الأمم المتحدة
S/2015/832
مجلس الأمن
Distr.: General
3 November 2015
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لإسبانيا لدى الأمم المتحدة

في أعقاب الاستعراض الرفيع المستوى الذي أجراه مجلس الأمن بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، يومي ١٣ و ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، يشرفني أن أقدم إليكم وثيقة تتضمن الالتزامات التي أعلنت عنها الدول الأعضاء ودولة لها مركز المراقب والمنظمات الإقليمية في مناقشة مفتوحة، وقد أعدَّ الوثيقة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن، والرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية (انظر المرفق).

وقد شددت الأغلبية العظمى من الدول الأعضاء والدولة المراقِبة والمنظمات الإقليمية التي شاركت في المناقشة المفتوحة على الفجوة التي لا تزال قائمة في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، واعتبرت أن المسائل المشار إليها في التقرير تمثل التحديات الرئيسية التي تصادف برنامج العمل. ويمكن أن يُستعان بهذه الوثيقة كأساس لتحديد المساءلة خلال السنوات المقبلة. ولذا أرجو ممتناً تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) رومان أويارثون

161115 101115 15-19144 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق الرسالة المؤرخة ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لإسبانيا لدى الأمم المتحدة

أعدَّ هذه الوثيقة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن، والرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية، وهي تتضمن تجميعاً لما أُعلن عنه من التزامات محددة خلال المناقشة المفتوحة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، المعقودة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، والاستعراض الرفيع المستوى بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) (١٣-١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥). والالتزامات الواردة أدناه لا تشمل الالتزامات الإضافية التي ربما جرى الإعلان عنها لدى القيام، في إطار مناسبة منفصلة، بإعطاء شارة الانطلاق للدراسة العالمية بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) (S/2015/716).

الدول الأعضاء	الالتزامات
ألبانيا	أدلت ببيان لتأكيد دعمها للقرار، ولكنها لم تعلن عن التزامات محددة.
الجزائر	المشاركة: ستعمل على تعزيز مشاركة المرأة وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في حل النزاعات وعمليات حفظ السلام، من خلال توفير التدريب اللازم للوسطاء والمبعوثين الذين يشاركون في الوساطة وجهود وقف إطلاق النار وتحقيق السلام والدبلوماسية الوقائية. بناء السلام: ستكفل أن تتضمن اتفاقات السلام أحكاماً لتعزيز دور المرأة في حل النزاعات، ومنها اتفاق الجزائر لتحقيق السلام والمصالحة في مالي. العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس: ستعمل على كسر حاجز الصمت وزيادة الوعي لمنع العنف الجنسي، وحماية الضحايا وتوفير الفرصة لهم لإعادة الاندماج في مجتمعاتهم. وعليها أن تعمل أيضاً على تعزيز الترسانة القانونية لحماية الضحايا ومعاقبة مرتكبي هذا الشكل من أشكال العنف. وبالإضافة إلى ذلك، ستشجع المجتمع المدني على العمل من أجل تغيير الذهنيات وتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي تؤدي إلى زيادة في العنف الجنسي. وستؤكد أيضاً على أهمية الإبلاغ، وتوفير الحماية والوقاية من جانب كلّ من المجموعات النسائية، وقادة المجتمع، والزعماء الدينيين، ووسائط الإعلام العاملة في مجال حقوق الإنسان. وهي تدعم كذلك ضرورة الأخذ في الاعتبار حوادث العنف الجنسي في حالات النزاع، وقد أدرجت هذه الاعتبارات في جميع بعثاتها السياسية الخاصة وبعثاتها لحفظ السلام، وكذلك في إطار عمل التحقيقات والآليات الأخرى. مكافحة التطرف المصحوب بالعنف: ستعمل على تعزيز أنشطة مكافحة الإرهاب على جميع المستويات، ودعم الحوار ومكافحة التطرف المصحوب بالعنف، على النحو الذي جرى تأكيده في المؤتمر المعقود في تموز/يوليه.
أندورا	أدلت ببيان لتأكيد دعمها للقرار، ولكنها لم تعلن عن التزامات محددة.
أنغولا	ستقوم أنغولا في إطار خطة عملها الوطنية لعام ٢٠١٦ بما يلي: المشاركة: زيادة مشاركة المرأة وإدماج مسألة المساواة بين الجنسين في جميع مراحل عمليات بناء السلام، بما في ذلك على جميع مستويات اتخاذ القرار. قطاع الأمن: توفير التدريب وكفالة تمكين جميع النساء والفتيات والفتيان، وكذلك الضباط العسكريين وضباط الشرطة في إطار عمليات بناء السلام، سواء فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين والعنف القائم على نوع الجنس، أو بالجوانب الأخرى ذات الصلة التي ترد في القرارين ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨).

الدول الأعضاء	الالتزامات
	سيادة القانون: تعزيز وحماية حقوق الإنسان للفتاة والمرأة في حالات النزاع وما بعد النزاع، فضلاً عن التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة والفتاة ومشاركتهما في المجتمع المدني، مع الأخذ في الاعتبار ضرورة منع وإزالة العنف القائم على نوع الجنس والعنف في حالات النزاع، والنهوض بتمكين المرأة.
	التمويل: إدراج منظور جنساني في الميزانية الوطنية بغية الوفاء بالالتزامات المقررة بموجب القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).
الأرجنتين	قطاع الأمن: ستضع مقترحاً لإنشاء حصة قدرها ٣٣ في المائة للمرأة في جميع الرتب والوظائف التنفيذية داخل القوات المسلحة، وستعمل بالاشتراك مع المدقق العام للقوات المسلحة على إنشاء وظيفة مدقق معني بالقضايا الجنسانية للمضي قدماً في التعامل مع مسائل الانضباط من منظور جنساني كامل.
	العنف ضد المرأة: ستطبق إجراءات السجل الموحد لحالات العنف ضد المرأة في الدعاوى التي تقيمها القوات المسلحة.
أرمينيا	أدلت ببيان لتأكيد دعمها للقرار، ولكنها لم تعلن عن التزامات محددة.
أستراليا	قطاع الأمن: ستعمل على نشر المزيد من النساء وزيادة عددهن في المناصب العليا لاتخاذ القرار؛ وقد اعتمدت استراليا أهداف توظيف النساء في وظائف غير تقليدية؛ وهي بصدد إنشاء قدرات فريق معني بالاستشارات الجنسانية ومشاركة المرأة. وسوف توفر قوة الدفاع الأسترالية أيضاً خبيراً تقنياً معنياً بقضايا المرأة والسلام والأمن لدى هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) لفترة خمس سنوات، بدءا من عام ٢٠١٦.
	مكافحة التطرف المصحوب بالعنف/مكافحة الإرهاب: تقديم الدعم للبحوث الجديدة التي ستجريها جامعة موناش في ملبورن في موضوع ''منع نشوب النزاعات ومكافحة الأصولية من خلال تمكين المرأة وتعبئة جهود المجتمع المدني''.
	خطة العمل الوطنية: قيد الاستعراض حالياً.
	الالتزامات المالية: تلتزم بتقديم مبلغ إضافي قدره ٤ ملايين دولار أسترالي على مدى ثلاثة أعوام إلى الأداة التحفيزية العالمية في مجال المرأة والسلام والأمن والعمل الإنساني، لتبلغ بذلك مساهمتها الإجمالية ما مقداره ٥,٥ ملايين دولار.
النمسا	خطة العمل الوطنية: ستكفل قيام الفريق العامل المشترك بين الوزارات المعني بالقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، المنشأ في إطار خطة العمل الوطنية والذي يعمل مع المجتمع المدني والمنظمات النسائية، بتنظيم ما لا يقل عن مناسبة عامة رئيسية كل عام.
	العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس: تتعهد باستضافة مؤتمر في حزيران/يونيه ٢٠١٦ يضم القيادات النسائية المحلية والممثلين السياسيين، ومناقشة سبل المضي قدماً في التصدي للعنف الجنسي في النزاعات المسلحة.
	خطة العمل الوطنية وعملية التنفيذ: ستواصل، جنباً إلى جنب مع تركيا وفنلندا وكازاخستان، الضغط من أجل قيام منظمة الأمن والتعاون في أوروبا باعتماد خطة عمل بشأن المرأة والسلام والأمن، وستعمل أيضاً على متابعة التوصيات المقدمة في الندوة المتعلقة بموضوع ''تعزيز مشاركة المرأة في تحقيق السلام والأمن''، المعقودة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ في فيينا.
	المشاركة: تتعهد بتقديم الدعم لتنشيط شبكة للقيادات النسائية، وتعلن عن استعدادها للعمل جنباً إلى جنب مع الدول الأعضاء الأخرى المهتمة بهذا المسعى. وسوف تواصل أيضاً، على أساس طوعي، دعم أنشطة هيئة الأمم المتحدة للمرأة في مجال المرأة والسلام والأمن.
	قطاع الأمن: تلتزم بتكثيف الجهود المبذولة لتحقيق نسبة ١٠ في المائة من المجندات داخل القوات المسلحة، وإنشاء الهياكل التنظيمية اللازمة لتحقيق الدمج المؤسسي لمفهوم تعميم مراعاة المنظور الجنساني وتمكين المرأة داخل وزارة الدفاع وأجهزة القوات المسلحة.
	الالتزامات المالية: تلتزم بتحقيق نتائج ملموسة على صعيد السياسة العامة، من خلال تخصيص ١٥ في المائة على الأقل من مجموع ما تنفقه مبادرة التعاون الإنمائي النمساوي في مجال بناء السلام للبرامج والمشاريع الهادفة إلى مواصلة تمكين المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين.

الدول الأعضاء	الالتزامات
	تتعهد بإنفاق ما يزيد على مليون يورو في غضون السنوات الثلاث المقبلة في إطار تعاونها مع نشطاء المجتمع المدني في هذا المجال.
أذربيجان	أدلت ببيان لتأكيد دعمها للقرار، ولكنها لم تعلن عن التزامات محددة.
بنغلاديش	بناء القدرات: حكومة بنغلاديش بصدد تنفيذ عدد من المشاريع لتنمية قدرات المرأة، بما في ذلك برنامج لتنمية الفئات الضعيفة، وتقديم قروض بلا ضمانات، وتقديم ائتمانات صغيرة، والتدريب على المهارات، بما في ذلك المهارات الحاسوبية، وأنشطة عرض المنتجات.
بلجيكا	ملتزمة بمواصلة تنفيذ خطة عملها الوطنية وإعطاء الأولوية السياسية والعملياتية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).
	الالتزامات المالية: تدعم على نحو نشط تمكين المرأة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وتسهم في تنفيذ أحد مشاريع هيئة الأمم المتحدة للمرأة في ذلك البلد. ويهدف المشروع، الذي تبلغ قيمته مليوني يورو، إلى دعم حقوق المرأة الكونغولية ومشاركتها في إطار القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).
البوسنة والهرسك	أدلت ببيان لتأكيد دعمها للقرار، ولكنها لم تعلن عن التزامات محددة.
البرازيل	خطة العمل الوطنية: ستشمل الخطة تدابير في مجالات مثل تعزيز مشاركة المرأة في بعثات السلام، ومواصلة تعزيز العلاقة بين القوات العسكرية والمدنيين في عمليات السلام، وبخاصة مع النساء والفتيات، وتقديم المساعدة الإنسانية، وإتاحة التعاون التقني المتعلق بالمسائل الجنسانية للبلدان في مراحل ما بعد النزاع. وستكمِّل هذه المبادرة أحكام خطة السياسة الوطنية بشأن المرأة، التي تشمل التوصيات الواردة في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بما في ذلك التشريعات الصارمة المعتمدة ضد العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس.
كندا	الحماية: تقدم الدعم إلى مشاريع لتلبية الاحتياجات المحددة للنساء والفتيات في حالات النزاع وحالات الطوارئ.
	العنف الجنسي في حالات النزاع: ستضع خطة للتصدي بقوة للعنف الجنسي في حالات النزاع في المنطقة الشرقية من جمهورية الكونغو الديمقراطية والعراق والجمهورية العربية السورية. وتشمل برامجها إتاحة إمكانية الاحتكام إلى القضاء للناجين ومحاسبة الجناة، بسبل منها نشر خبراء الاستجابة السريعة في مجال العدالة.
	الالتزامات المالية: تتعهد بتقديم ٣ ملايين دولار لدعم أنشطة الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع على مدى السنوات الثلاث المقبلة، مع الاعتراف بأن التمويل هو عامل رئيسي في تنفيذ برنامج المرأة والسلام والأمن.
تشاد	أدلت ببيان لتأكيد دعمها للقرار، ولكنها لم تعلن عن التزامات محددة.
شيلي	قطاع الأمن: التزمت بتعزيز السياسة المؤسسية التي تتّبعها وزارة الدفاع الوطني في شيلي من خلال تعميم المنظور الجنساني في جميع التدريبات السابقة للنشر لعمليات حفظ السلام التي تشارك فيها.
	الرصد ومستشارو الشؤون الجنسانية: سترصد المساءلة عن العنف الجنساني بين الموظفين العاملين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في غضون عامين، وتعيّن مستشارين للشؤون الجنسانية ومنسّقا وطنيا معنيا بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في الوزارات والإدارات المعنية في غضون سنة، وسيُعنى المنسق أيضاً بتلقّي المعلومات الواردة من البعثات وإرسال المعلومات إليها.
	رصد المجتمع المدني: ستُنشئ مرصدا يتألّف من ممثلي المجتمع المدني من أجل الإبلاغ عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في البلد.
الصين	أكّدت مجددا الالتزامات التي تعهّد بها الرئيس شي جين بينغ خلال اجتماع قادة العالم لمناقشة موضوع ”المساواة بين الجنسين والتمكين“ في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥:

الدول الأعضاء	الالتزامات
	المشاركة: ستتخذ سلسلة من التدابير الرامية إلى مساعدة البلدان النامية على التصدي للتحديات التي تواجهها النساء والفتيات في مجالات الصحة والتعليم، وستعزز تدريب النساء في المجتمعات المحلية. وسوف تشترك مع الأمم المتحدة، في إطار الصندوق الملائم، في إقامة مشروع يرمي إلى دعم بناء قدرات النساء في البلدان النامية. الالتزامات المالية: ستتبرّع بمبلغ ١٠ ملايين دولار إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة من أجل دعم تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، فضلا عن الهدف ذي الصلة من خطة التنمية المستدامة لما بعد عام ٢٠١٥.
كولومبيا	أدلت ببيان أكّدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تقدم التزامات محددة. وهي تدعم المرشحات لمنصب الأمين العام للأمم المتحدة.
كوستاريكا	أدلت ببيان أكّدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تقدم التزامات محددة.
كرواتيا	خطة العمل الوطنية: تعمل حالياً على وضع خطتها الوطنية الثانية التي يُتوقع اعتمادها بحلول عام ٢٠١٦. وستغطي الخطة الجديدة كلاً من الأنشطة المحلية والدولية للبلد، من خلال وضع وتعزيز تدابير محددة في مجالي الوقاية والحماية، وتمثيل المرأة في أنشطة اتخاذ القرار والعمليات المتعلقة بالأمن وبناء السلام. تعميم مراعاة المنظور الجنساني: تلتزم بمواصلة تعزيز المساواة بين الجنسين وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في سياساتها الخارجية وسياستها للأمن والدفاع على جميع المستويات. وتلتزم أيضاً بترشيح نساء للمناصب العليا في المنظمات المعنية بالسلام والأمن على الصعيدين الدولي والإقليمي. حفظ السلام: تعتزم التركيز، على وجه التحديد، على البعد الجنساني في مشاركة كرواتيا في بعثات حفظ السلام والعمليات المنفذة في الخارج، فضلاً عن العمل على نحو نشط من أجل تعزيز مشاركة الضابطات والخبيرات العسكريات. قطاع الأمن: ستُولي كرواتيا أهمية بوجه خاص للعناصر المتصلة بالشؤون الجنسانية في التدريب السابق للانتشار المقدم إلى الأفراد المدنيين والعسكريين، بما في ذلك الوقاية، والتصدي للعنف الجنسي، وستُولي القدر نفسه من الأهمية لسياسة عدم التسامح إطلاقاً إزاء الاستغلال والاعتداء الجنسيين. المشاركة: سيتخذ البلد تدابير لمعالجة النقص القائم في تمثيل المرأة في عملية اتخاذ القرارات السياسية، سعياً إلى تحقيق مشاركة أكثر توازناً بين المرأة والرجل في الهيئات والمؤسسات السياسية الكرواتية على جميع المستويات. وتلتزم كرواتيا بزيادة عدد النساء اللواتي يرأسن بعثات التمثيل الدبلوماسي للبلد. وستولَى أولوية قصوى للتعريف بالسياسات والإجراءات المعتمدة بشأن المنظور الجنساني والمرأة والسلام والأمن على الصعيدين الوطني والمحلي، وسيكفل البلد التنسيق بين أعمال الجهات الوطنية المعنية. المجتمع المدني: يدعم البلد مشاركة المجتمع المدني والمنظمات النسائية على نطاق واسع في جميع الأنشطة المتعلقة ببرنامج المرأة والسلام والأمن. وسيعمل على الترويج للبرنامج في إطار المنظمات والمبادرات الدولية الأخرى، ولا سيما ضمن شراكة تُدعى ”مستقبل قوامه التكافؤ في الفرص“، أثناء رئاسة كرواتيا في عام ٢٠١٦. ويلتزم البلد بتوفير المساعدة الإنمائية والإنسانية من منظور جنساني متكامل.
قبرص	خطة العمل الوطنية: تلتزم بمواصلة العمل، من خلال خطة عملها الوطنية بشأن المساواة بين الجنسين للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، من أجل القضاء على القوالب النمطية المترسّخة، التي تشكل إحدى العقبات الرئيسية أمام تحقيق المساواة بين الجنسين، وضمان مشاركة المرأة بفعالية في جهود صنع السلام. وستعمل قبرص كذلك على زيادة مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة، ومضاعفة الجهود التي تبذلها من أجل دعم زيادة مشاركة المرأة في العملية السلمية ومواصلة التشاور مع منظمات المجتمع المدني لضمان إيلاء الاعتبار اللازم للآراء التي تعرب عنها المرأة.
الجمهورية التشيكية	أدلت ببيان أكّدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تقدم التزامات محددة.
الدانمرك	خطة العمل الوطنية: اعتمدت خطة عملها الوطنية الثالثة العام الماضي للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩، وستواصل في إطار هذه الخطة التشديد على استخدام طاقات النساء غير المستغلة والسعي إلى إشراك المرأة بنشاط، على قدم المساواة مع

الدول الأعضاء	الالتزامات
	الرجل، في منع النزاعات وتسويتها، وفي مفاوضات السلام وبناء السلام وحفظ السلام، وفي مجال الاستجابة الإنسانية، والتعمير بعد انتهاء النزاع، وتلتزم باتّخاذ إجراءات ملموسة من أجل تحقيق تلك الغايات.
	بناة السلام: ستركّز على النهوض بالمرأة بوصفها من بناة السلام في البرامج التي تموّلها الدانمرك في الدول الهشة والمتضررة من النزاعات.
	حفظ السلام: سيتلقى جميع أفراد عمليات النشر العسكري الدانمركي لدى بعثات حفظ السلام تدريبا إلزاميا بشأن أهمية مراعاة المنظور الجنساني في عمليات دعم السلام، وستحقّق الدانمرك على الفور في سوء السلوك الإجرامي المشتبه به خلال عمليات النشر، وستكفل، عند الاقتضاء، ملاحقة الجناة المزعومين. وعلاوة على ذلك، ستواصل التركيز على استقدام ضابطات دانمركيات، بمن فيهن ضابطات شرطة، إلى البعثات الدولية، بما في ذلك عملهن في الوظائف القيادية.
الجمهورية الدومينيكية	المساواة بين الجنسين: ستُدْرَج مسألة المساواة بين الجنسين في جميع الخطط والمشاريع التي يجري النظر فيها في سياق الاستراتيجية الإنمائية الوطنية حتى عام ٢٠٣٠.
	الالتزامات المالية: اعتمدت برنامجا يكفل اشتمال ميزانيات جميع مؤسسات الدولة على موارد مخصصة لتحقيق المساواة بين الجنسين وعدم التمييز ضد المرأة، ابتداء من عام ٢٠١٦.
مصر	أدلت ببيان أكّدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تقدم التزامات محددة.
السلفادور	أدلت ببيان أكّدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تقدم التزامات محددة.
إستونيا	أدلت ببيان أكّدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تقدم التزامات محددة.
فنلندا	خطة العمل الوطنية: ستبدأ بالأعمال التحضيرية لاعتماد خطة عملها الوطنية الثالثة، مع الأخذ في الحسبان توصيات الدراسة العالمية والاستعراض الرفيع المستوى، وهي تلتزم بتنفيذ مبادرة مشتركة بين بلدان الشمال الأوروبي تُدعى ”شبكة وسيطات بلدان الشمال الأوروبي“، من المقرر إنشاؤها في عام ٢٠١٥.
	حفظ السلام: ستواصل نشر أفراد من النساء في عمليات حفظ السلام بصفة خبيرات عسكريات، بأعداد مساوية على الأقل لنسبة النساء في قوات الدفاع الوطني في فنلندا. وهي تسعى أيضا إلى زيادة عدد ضابطات الشرطة الفنلندية المعارات إلى عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وتقف على أهبة الاستعداد لنشر وحدة متخصصة مؤلّفة من ثلاث إلى أربع ضابطات شرطة لدى الأمم المتحدة بحلول نهاية عام ٢٠١٦. وستواصل تقديم تدريب في الشؤون الجنسانية لجميع الأفراد الفنلنديين المنتشرين في عمليات السلام.
	الاستغلال والاعتداء الجنسيان/المساءلة: سوف تتخذ تدابير أكثر صرامة في معالجة هذه الحالات لكي تصبح سياسة عدم التسامح إطلاقا واقعا يخلو من أي حالة استغلال أو اعتداء، من خلال التحقيق في جميع الحالات والمعاقبة على الأعمال المرتكبة.
	الالتزامات المالية: ستزيد دعمها المقدم إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة كي تتمكن الهيئة من أداء دورها القيادي في تعزيز برنامج المرأة والسلام والأمن وتنفيذه. وتلتزم فنلندا بأن تبقى في طليعة الجهات المانحة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، وستواصل تكريس ٥٢ في المائة من التمويل المقدم إلى الدول الهشة. وستظل فنلندا تهتم بالأنشطة التي تركّز على منظور المساواة بين الجنسين.
فرنسا	خطة العمل الوطنية: تلتزم بأن تقوم، على الصعيد السياسي، بتعزيز أنشطة التعبئة من أجل النهوض ببرنامج المرأة والسلام والأمن على الصعيد الوطني والدولي والإقليمي. وعلى الصعيد الوطني أيضاً، ستزيد التعريف بخطة عملها. وتلتزم فرنسا، التي تبلغ فيها نسبة النساء اللواتي يعملن سفيراتٍ ما يزيد على ٢٠ في المائة، بتحقيق هدف تعيين نساء في ٤٠ في المائة من المناصب الدبلوماسية الرفيعة المستوى بحلول عام ٢٠١٨. وهذه العملية جارية على قدم وساق.
	حفظ السلام: ستواصل جهودها في مجلس الأمن لتكفل حسن تمثيل أحكام القرارات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في ولايات عمليات حفظ السلام، على النحو القائم في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية

الدول الأعضاء	الالتزامات
	الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى. الإدماج والحماية: ستواصل الدعوة إلى إشراك النساء في السياسة المشتركة للأمن والدفاع، ودعم حماية المرأة في حالات النزاع ومشاركتها في حل الأزمات. الاستغلال والاعتداء الجنسيان/المساءلة: على الصعيد التنفيذي، تساهم فرنسا في ست عمليات لحفظ السلام، من خلال نشر ما يربو على ٩٠٠ من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة، وهي تلتزم بأقصى درجات اليقظة والعزم على ضمان الامتثال للقواعد التي وضعتها الأمم المتحدة من أجل مكافحة الاعتداء الجنسي واحترام حقوق الإنسان. وسيستمر توظيف الأفراد الفرنسيين وتدريبهم ونشرهم في العمليات وفقا لإجراءات وطنية تكفل الامتثال لهذه القواعد. وفيما يخص الادعاءات الأخيرة المتعلقة بالاعتداء الجنسي، يلتزم القادة السياسيون في البلد التزاما عميقا باعتماد الجزاءات الأكثر صرامة، بالإضافة إلى الاستجابة القضائية، إذا ما ثبت أن هذه الادعاءات صحيحة. الالتزامات المالية: ستساهم بمبلغ قدره ٠٠٠ ٥٠ يورو في صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم الإجراءات الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة. ويدعو آخر قرار من قرارات الجمعية العامة التي تصدر كل سنتين بشأن القضاء على العنف ضد المرأة (القرار ١٤٧/٦٩)، والذي تدأب فرنسا وهولندا على تقديمه بانتظام منذ عام ٢٠٠٦، يدعو الدول إلى المساهمة في الصندوق. وتأمل فرنسا أن تحذو الدول الأخرى حذوها. وتكمّل هذه المساهمة الدعم المالي البالغ ٠٠٠ ١٠٠ يورو الذي سوف تقدمه فرنسا إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة من أجل تعزيز إمكانية لجوء النساء إلى القضاء.
غابون	أدلت ببيان أكّدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تقدم التزامات محددة.
غامبيا	أدلت ببيان أكّدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تقدم التزامات محددة.
جورجيا	المساواة بين الجنسين: تعتزم جورجيا أن تنظِّم، يومي ٩ و ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، مؤتمرا دوليا رفيع المستوى في تبليسي بشأن مواجهة التحديات القائمة واغتنام الفرص المتاحة في مجال المساواة بين الجنسين، في إطار سياسة الجوار الأوروبية.
ألمانيا	تمكين المرأة وبناء القدرات: ستواصل الضغط من أجل تمكين المرأة في الحياة السياسية، وتوفير ما يكفي من برامج بناء القدرات والحوافز. عمليات الانتشار، والاستغلالُ والانتهاك الجنسيان: ستستمرّ في نشر خبيرات من أفراد الشرطة والأفراد العسكريين، بما في ذلك أفراد الأفرقة المتخصصة في منع العنف الجنسي والجنساني والتحقيق فيهما. وستقوم ألمانيا، خلال رئاستها لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في عام ٢٠١٦، بتعيين ممثل خاص لرئيس منظمة الأمن والتعاون في أوروبا للمسائل الجنسانية. العنف الجنسي والجنساني: ستستمر في تقديم الدعم إلى منظمات المجتمع المدني المخصصة لإيواء ضحايا العنف الجنسي، وهي تدعم على وجه التحديد إحدى هذه المنظمات في أفغانستان منذ فترة طويلة. قطاع الأمن: تعمل من أجل تيسير اتباع المرأة مسيرة مهنية في القوات المسلحة للبلد. ولهذا الغرض، أُنشئت وحدة موظفين مخصصة في وزارة الدفاع الألمانية، مكلفة بوضع تدابير ملموسة وعملية من أجل الحد من أوجه عدم التكافؤ بين الجنسين. اللاجئون: تسعى بشتى الطرق إلى إدماج عناصر من خطة ”المرأة والسلام والأمن“ في إطار استجابتها للأعداد الكبيرة من اللاجئين المتوافدين إلى ألمانيا، وتستثمر في الخدمات التي تراعي الاحتياجات الخاصة للاجئات من النساء والفتيات. وستواصل ألمانيا تقديم الدعم المحدد الأهداف، من خلال إتاحة خط هاتفي لتوفير المساعدة على الصعيد الوطني، على سبيل المثال، للائي تعرضن لواقع العنف الجنسي المروِّع. الالتزامات المالية: ستساهم بمبلغ مليون يورو إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر لاستخدامه في منع العنف الجنسي في النزاعات المسلحة وفي مساعدة الضحايا.

الدول الأعضاء	الالتزامات
اليونان	المشاركة: تلتزم بقوة بالعمل بنشاط، سواء من الناحية القانونية أو في الممارسة العملية، على تعزيز مشاركة المرأة في جهود الوساطة وبناء السلام، وقد شاركت في حوار وثيق مع منظمات المجتمع المدني بشأن دور المرأة في حالات النزاع وما بعد النزاع من أجل تعزيز الدور القيادي للمرأة في جميع المبادرات ذات الصلة.
غواتيمالا	أدلت ببيان أكدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تتعهد بالتزامات محددة.
هندوراس	أدلت ببيان أكدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تتعهد بالتزامات محددة.
هنغاريا	حفظ السلام: تعهدت بتحديد خبيرات عسكريات وضابطات عسكريات وضابطات شرطة ونشرهن في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات الموفدة في إطار سياسة الاتحاد الأوروبي المشتركة للأمن والدفاع. المساءلة: سيتم تكثيف جميع الجهود الرامية إلى تعزيز العدالة والمساءلة، من خلال دعم تدابير تقضي بأن يكون مرتكبو الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان للمرأة والأشكال الأخرى من الجرائم الجنسانية مشمولين بجزاءات الأمم المتحدة والجزاءات الثنائية. العنف الجنسي في حالات النزاع: ستساهم في المبادرات الدولية الرامية إلى مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، ولا سيما ضد النساء والفتيات.
أيسلندا	أدلت ببيان أكدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تتعهد بالتزامات محددة.
الهند	أدلت ببيان أكدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تتعهد بالتزامات محددة.
إندونيسيا	حفظ السلام: ستساهم بما عدده ٤ ٠٠٠ من حفظة السلام، بمن فيهم الإناث، وقد أنشأت مركزا للتدريب في مجال حفظ السلام سيكون بمثابة مجمَّع وطني وإقليمي للتدريب المتكامل في مجال حفظ السلام، ومركزا للامتياز. وقد أُدمجت المنظورات الجنسانية بالفعل في البرامج والمناهج التدريبية لكل منهما.
جمهورية إيران الإسلامية	أدلت ببيان أكدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تتعهد بالتزامات محددة.
العراق	أدلى ببيان أكد فيه دعمه للقرار، ولكنه لم يتعهد بالتزامات محددة.
أيرلندا	الجرائم الجنسانية المتعلقة بالنزاعات: تعتزم إقامة شراكة مع الاستجابة السريعة في مجال العدالة ومع الأمم المتحدة. وستضع أيرلندا قائمة الخبراء في مجال إقامة العدل للمرأة المعنيين بالعنف الجنسي والعنف الجنساني، لدعم التحقيقات والملاحقات القضائية ومعافاة الضحايا في حالات الجرائم الجنسانية المتعلقة بالنزاعات. خطة العمل الوطنية: تلتزم بالمشاركة النشطة المستمرة مع منظمات المجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية الدولية، ودوائر الأكاديميين وخبراء السياسات المستقلين، كجزء من تنفيذ خطة العمل الوطنية. الالتزامات المالية: ستقدم دعما ماليا لا يقل عن ٠٠٠ ٢٠٠ يورو للأداة التحفيزية العالمية في مجال المرأة والسلام والأمن والعمل الإنساني.
إسرائيل	أدلت ببيان أكدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تتعهد بالتزامات محددة.
إيطاليا	أدلت ببيان أكدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تتعهد بالتزامات محددة.
اليابان	خطة العمل الوطنية: وضعت اللمسات الأخيرة على خطة العمل الوطنية بشأن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ وحددت لنفسها ١٥٠ هدفا طموحا سيتم رصدها بانتظام. وتتمثل إحدى السمات الفريدة للخطة في إدراج مبدأ تعميم مراعاة المنظور الجنساني والتركيز عليه في جميع مراحل الحد من مخاطر الكوارث الطبيعية والتصدي لها. العنف الجنسي في حالات النزاع: ستزيد من مقدار المساعدة التي تقدمها إلى مكتب زينب بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع.

الدول الأعضاء	الالتزامات
	مجموعة السبعة: ستتولى الاضطلاع بدور رئيس مجموعة السبعة في عام ٢٠١٦، وستعمل على الضغط بقوة من أجل النهوض ببرنامج المرأة والسلام والأمن خلال السنة القادمة وما بعدها.
	الالتزامات المالية: ستوفر زهاء ٨١٠ ملايين دولار هذا العام لمساعدة المشردين داخليا واللاجئين من العراق والجمهورية العربية السورية.
الأردن	خطة العمل الوطنية: الأردن بصدد تعديل خطة عمله لمواءمتها مع أهداف التنمية المستدامة (قرار الجمعية العامة ١/٧٠)، في ظل مراعاة الظروف الإقليمية، بما في ذلك استمرار تدفق اللاجئين من الجمهورية العربية السورية.
	حقوق النساء والفتيات: سيواصل العمل على تعزيز وكفالة حماية حقوق المرأة والفتاة واحترامها في تشريعاته، وتعزيز تمكين المرأة كي يتسنى لها المشاركة بشكل متزايد في عملية صنع القرار. وسيواصل الأردن أيضا حماية النساء والفتيات من جميع أشكال العنف، وسيعزز قدرات المنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية من أجل تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).
	قطاع الأمن: في سياق جهود التعاون الدولي، يقوم الأردن بدراسة العنصر الجنساني في برامج الأمن، وذلك بهدف وضع استراتيجية لزيادة مشاركة النساء في قوات الأمن بالتعاون مع منظمة حلف شمال الأطلسي.
كازاخستان	خطة العمل الوطنية: تعمل حاليا على وضع خطة عمل وطنية.
لاتفيا	خطة العمل الوطنية: ستواصل العمل على وضع إطار للسياسة الوطنية من أجل التصدي للتحديات الناشئة أمام تحقيق المساواة بين الجنسين، وستستمر في تعزيز الإطار القانوني من أجل القضاء على العنف ضد النساء والفتيات.
ليبريا	قانون مكافحة العنف العائلي : ستعمل على كفالة اعتماد مشروع قانون مكافحة العنف العائلي الذي أقره مجلس الوزراء في ١٥ حزيران/يونيه، وهو مشروع قيد نظر السلطة التشريعية الوطنية الآن.
	المشاركة: تلتزم بكفالة أن نتائج عملية الاستعراض الجارية للدستور ستضمن المشاركة الكاملة والمتساوية للنساء في الحكم والشؤون الوطنية، مع إضفاء الطابع المؤسسي عليها.
	العدالة: تلتزم بالعمل مع السلطة القضائية على الشروع في تطبيق لامركزية المحكمة الجنائية ''هاء'' (Court E) في جميع مقاطعات البلد، بحيث تجد الناجيات من العنف الجنسي والجنساني في المناطق الريفية إمكانيةً للجوء إلى المحاكم.
	وحدات القضايا الجنسانية: تلتزم بتنفيذ قرارها المتمثل في إنشاء وحدات للقضايا الجنسانية في كل وزارة ووكالة حكومية.
	خطة العمل الوطنية: تجري حاليا استعراض خطة العمل الوطنية من خلال وزارة الشؤون الجنسانية والأطفال والحماية الاجتماعية، بالتعاون مع الشركاء، بغرض وضع استراتيجية انتقالية لسد الثغرات في التنفيذ.
	الالتزامات المالية: تقرّ العزم على زيادة اعتماداتها في الميزانية الوطنية من أجل دعم تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في جميع أنحاء البلد، بهدف تعزيز برامج التمكين الاقتصادي وتوسيع نطاق تغطيتها لصالح النساء والفتيات في المناطق الريفية.
ليختنشتاين	أدلت ببيان أكدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تتعهد بالتزامات محددة. وبالنسبة إلى ليختنشتاين، فإن مسألتي حقوق الإنسان للمرأة وتمكين المرأة تكتسيان أولوية عليا في ميزانيتها المخصصة للتعاون الدولي، وهي تأمل في أن تواصل البلدان الأخرى، ولا سيما الجهات المانحة الرئيسية، اتباع نفس النهج.
ليتوانيا	الاستغلال والاعتداء الجنسيان: التزمت بضمان التصدي على النحو الملائم كلما حدث استغلال أو اعتداء جنسي، أي بمحاسبة الجناة، وستستمر في توسيع نطاق مشاركة المرأة في عمليات السلام في كل من المجالين المدني والعسكري.
	المساءلة: التزمت بدعم آليات المساءلة الوطنية والدولية للتحقيق في العنف الجنسي والجنساني وكفالة توفير ما يكفي من الدعم للضحايا وجبر الضرر الذي لحق بهم.

الدول الأعضاء	الالتزامات
لكسمبرغ	الالتزامات المالية: ستظل شريكا بارزا وموثوقا به لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، التي تُعَد لكسمبرغ من أهم ٢٠ مساهما لها. وستحافظ على مستواها العالي من المساهمة المالية في مجال تعميم المنظور الجنساني في ميزانيات وكالات الأمم المتحدة، وهي تنتهج حاليا استراتيجية مراعاة ظروف المرأة وأولوياتها واحتياجاتها كجزء من المساعدة الإنمائية الرسمية التي تقدمها، والتي تبلغ ١ في المائة من دخلها القومي الإجمالي.
ماليزيا	تدريب حفظة السلام: تلتزم على وجه التحديد بمواصلة التدريب في مجال بناء قدرات حفظة السلام، بما في ذلك فيما يتصل بحماية المدنيين والقضايا الجنسانية والتنوع الثقافي، من خلال المركز الماليزي لحفظ السلام، مع التركيز أيضاً على بناء القدرات في مجالي الحماية ومنع نشوب النزاعات. الالتزامات المالية: تبذل حاليا جهود تقديم المساعدة التقنية وجهود التعاون ذات الصلة للنساء من البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية والخارجة حديثا من النزاع، تحت رعاية برنامج التعاون التقني الماليزي. وسيجري استعراض هذه الالتزامات من وقت إلى آخر وسيتم تعديلها تبعا لذلك، مع مراعاة الاحتياجات والمتطلبات ذات الصلة لكل من البلدان المستفيدة والجهات المانحة.
المكسيك	حفظ السلام: تعهدت بأن تجعل من برنامج المرأة والسلام والأمن عنصرا أساسيا من عودتها التدريجية إلى عمليات حفظ السلام.
موناكو	أدلت ببيان أكدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تتعهد بالتزامات محددة.
الجبل الأسود	أدلى ببيان أكد فيه دعمه للقرار، ولكنه لم يتعهد بالتزامات محددة.
المغرب	أدلى ببيان أكد فيه دعمه للقرار، ولكنه لم يتعهد بالتزامات محددة.
ميانمار	أدلت ببيان أكدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تتعهد بالتزامات محددة.
نيبال	خطة العمل الوطنية: التزمت بإدماج خطة عملها الوطنية في الخطة الإنمائية الرئيسية، في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وكذلك بمواصلة إضفاء الطابع المحلي على خطة العمل لمصلحة الشعب على أرض الواقع. الاحتكام إلى القضاء والحصول على الخدمات: تلتزم بكفالة تمتع كافة ضحايا العنف الجنسي بإمكانية الاحتكام إلى القضاء، فضلا عن مساعدات الإغاثة وخدمات الدعم. التنفيذ/الإغاثة والانتعاش: ستؤكد تعميم مراعاة المنظور الجنساني في الجهود التي تبذلها في مجالات الانتعاش والإغاثة وإعادة التأهيل، وذلك من أجل مواءمة تنفيذ خطط العمل الوطنية مع التوصيات الجنسانية لمختلف هيئات المعاهدات وآلياتها، ولإشراك المزيد من الرجال والفتيان.
هولندا	خطة العمل الوطنية: ستُصدِر خطة عملها الوطنية الثالثة، وهي نتاج محفل فريد عملت الحكومة من خلاله مع أكثر من ٥٠ منظمة من منظمات المجتمع المدني. الالتزامات المالية: ستقدم ٤ ملايين يورو سنويا لتنفيذ خطة عملها الوطنية ودعم المنظمات في الميدان التي تعمل على حماية المرأة وتمكينها سياسيا في حالات النزاع. وستواصل تقديم الدعم الدبلوماسي والمالي للجهود التي تبذلها المرأة السورية لعرض وجهات نظرها المتعلقة بمستقبل بلدها في المحافل الدولية.
نيوزيلندا	عمليات حفظ السلام: تعمل حاليا على كفالة أن تشغل المرأة مناصب على مستويات أعلى ضمن عمليات حفظ السلام في المستقبل. خطة العمل الوطنية: تركز خطة عملها الوطنية على تحسين معدلات الانتشار على الصعيد الدولي لكبار المسؤولين في قوات دفاع نيوزيلندا وشرطة نيوزيلندا، من أجل زيادة عدد النساء في مستويات اتخاذ القرار في بعثات حفظ السلام وبعثات تقديم المساعدة.

الدول الأعضاء	الالتزامات
نيجيريا	المشاركة: لا تزال ملتزمة التزاماً تاماً وراسخاً بتعزيز وحماية حقوق النساء والفتيات في حالات النزاع وما بعد النزاع. وسوف تعمل بدأب على تعزيز مشاركة المرأة في مبادرات السلام والأمن.
	التنفيذ: عاقدة العزم على تعزيز وتنفيذ مبادئ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وفي هذا السياق، التصدي للعوامل التي تؤثر سلباً على حياة النساء والفتيات.
النرويج	مكافحة التطرف المصحوب بالعنف: توفير التمويل للتحالف العالمي للمرأة من أجل مكافحة التطرف وتعزيز السلام والحقوق والتعددية.
	المشاركة: تهدف إلى زيادة مشاركة المرأة في عمليات السلام، وهي بصدد إنشاء شبكة ”وسيطات بلدان الشمال الأوروبي“.
	الالتزامات المالية: ما زالت تخصص أموالا لتنفيذ برنامج المرأة والسلام والأمن في الميدان، وستخصص نسبة ١٠ في المائة من الموارد التي تُنفق في إطار جهود السلام والمصالحة في البلدان التي يتركز عليها اهتمام البرنامج للجهود المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن.
باكستان	حفظ السلام: ستواصل، بوصفها بلداً رئيسياً من البلدان المساهِمة بقوات في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، كفالة استجابة قواتها للاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات. وستخطط أيضاً لمواصلة ترشيد أنشطة التدريب لغرض التوعية بالقضايا الجنسانية.
بنما	أدلت ببيان أكدت فيه على دعمها للقرار، ولكن لم تقدم التزامات محددة.
باراغواي	خطة العمل الوطنية: وضعت مؤخراً الصيغة النهائية لخطة العمل الوطنية (التي سيجري نشرها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥)، وهي نتاج للجهود المشتركة والتنسيق بين مختلف المؤسسات الوطنية منذ عام ٢٠١٢، بما فيها وزارة شؤون المرأة ووزارة الدفاع الوطني ووزارة الداخلية ووزارة الخارجية، فضلاً عن الدعم القيّم والمساعدة المتواصلة اللذين تقدمهما هيئة الأمم المتحدة للمرأة.
	حفظ السلام: تتعهد بزيادة النسبة المئوية للنساء المشاركات في برامج التوعية والتدريب بشأن عمليات السلام، من خلال الجهود التي تبذلها المؤسسات ذات الصلة والرامية إلى تعزيز مشاركة أكبر للمرأة في وحدات بعثات حفظ السلام التي يشارك فيها البلد.
بيرو	حفظ السلام: تأمل في مواصلة زيادة عدد النساء اللواتي تنشرهنَّ في إطار بعثات حفظ السلام.
	التنفيذ: تلتزم، على صعيد التنفيذ، بالعمل مع الدول الأخرى لمعالجة ما تبقى من المشاكل المتعلقة بخطة المرأة والسلام والأمن بهدف إقامة بيئة سلمية تستطيع فيها جميع النساء، دون استثناء، أن يَحْيَين حياة كاملة خالية من جميع أشكال الاعتداء، ولا سيما في سياقات العنف والنزاع، حيث يصبحن الأكثر تأثراً.
الفلبين	أدلت ببيان أكدت فيه على دعمها للقرار، ولكن لم تقدم التزامات محددة.
بولندا	الالتزامات المالية: سوف تواصل دعم أعمال المحكمة الجنائية الدولية، عن طريق تقاسم خبراتها وبالمساهمة مالياً في صندوق المحكمة الاستئماني للضحايا. وستخصص ما لا يقل عن ١٥ في المائة من مجموع تمويلاتها المستقبلية لصندوق الأمم المتحدة لبناء السلام لتلبية الاحتياجات الخاصة للمرأة، ولا سيما لتعزيز المساواة بين الجنسين في حالات ما بعد النزاع.
البرتغال	المشاركة: تلتزم بتعزيز المزيد من المشاركة في صفوف النساء في البعثات الدولية المخصصة لتعزيز وصون السلام والأمن وللمعونة الإنسانية وإدارة الأزمات.
	خطة المرأة والسلام والأمن: سوف تواصل العمل بنشاط على تعزيز خطة المرأة والسلام والأمن في المحافل المتعددة الأطراف الرئيسية التي تكون البرتغال طرفاً فيها، من قبيل الأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي، وجماعة البلدان الناطقة بالبرتغالية، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومنظمة حلف شمال الأطلسي.

الدول الأعضاء	الالتزامات
	خطط العمل الوطنية والتنفيذ: تلتزم بزيادة الوعي في جميع المحافل الدولية ذات الصلة بشأن أهمية وضع خطط عمل وطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وتتعهد بتوفير المعلومات المتعلقة بمؤشرات الأمم المتحدة من أجل تتبع عملية تنفيذ القرار.
	التدريب في مجال مكافحة العنف الجنسي والجنساني: تلتزم بتنفيذ برامج تدريب في مجال المساواة بين الجنسين ومكافحة العنف ضد المرأة والفتاة، بما في ذلك العنف الجنسي والعنف الجنساني والاتجار بالبشر، لصالح الموظفين الوطنيين من العاملين في مجال العدالة ولصالح أفراد القوات المسلحة وقوات الأمن المنتدبين للعمل في بعثات حفظ السلام الدولية.
	التنمية والمجتمع المدني: تتعهد بإدراج خطة المرأة والسلام والأمن في برامج المعونة الإنمائية البرتغالية، وبمواصلة التعاون مع منظمات المجتمع المدني بشأن القضايا المتعلقة بخطة المرأة والسلام والأمن.
قطر	أدلت ببيان أكدت فيه على دعمها للقرار، ولكن لم تقدم التزامات محددة.
رومانيا	أدلت ببيان أكدت فيه على دعمها للقرار، ولكن لم تقدم التزامات محددة.
روسيا	أدلت ببيان أكدت فيه على دعمها للقرار، ولكن لم تقدم التزامات محددة.
السنغال	أدلت ببيان أكدت فيه على دعمها للقرار، ولكن لم تقدم التزامات محددة.
صربيا	أدلت ببيان أكدت فيه على دعمها للقرار، ولكن لم تقدم التزامات محددة.
سلوفاكيا	أدلت ببيان أكدت فيه على دعمها للقرار، ولكن لم تقدم التزامات محددة.
سلوفينيا	خطة المرأة والسلام والأمن: سوف تواصل تعزيز خطة المرأة والسلام والأمن في أنشطتها المنفذة في إطار المنظمات الدولية والإقليمية، وزيادة الاتساق فيما بينها. وسوف تواصل إثارة هذا البند من جدول الأعمال في مجلس حقوق الإنسان، ولا سيما لدى تناول الحالات القطرية وفي إطار آلية الاستعراض الدوري الشامل. وسوف تواصل تعزيز دور المرأة في جدول أعمال السلام والأمن الدوليين، وستضاعف الجهود المبذولة لحماية المرأة في حالات النزاع. قطاع الأمن والتنمية الدولية: سوف تواصل إيلاء اهتمام خاص للتدريب والتوعية بشأن المرأة والسلام والأمن في صفوف الجيش والشرطة وسلك القضاء. وتعتزم، في عام ٢٠١٦، وضع استراتيجية بشأن المساواة بين الجنسين في مجال التعاون الإنمائي الدولي، وهي استراتيجية ستأخذ بعين الاعتبار أيضاً قضايا المرأة والسلام والأمن. الالتزامات المالية: سوف تواصل تقديم الدعم المالي للمشاريع ذات الصلة التي يضطلع بها القطاع غير الحكومي في البلد.
إسبانيا	خطة العمل الوطنية: سوف تعمل على تحديث خطة العمل الوطنية في عام ٢٠١٦، وسوف توافق على تقارير المتابعة الدورية من أجل تقديمها إلى البرلمان. وسوف تُنشئ مراكز تنسيق وطنية؛ وستُنشئ شبكة دولية لمراكز التنسيق؛ وستُشرك المجتمع المدني في صياغة الإجراءات وأداء أنشطة المتابعة ذات الصلة. قطاع الأمن وحفظ السلام: ستعمل على تعزيز التدريب بشأن المساواة بين الجنسين في صفوف أفراد القوات المسلحة وقوات الأمن التابعة للدولة، ولا سيما الأفراد الذين جرى نشرهم في البعثات الدولية. وستواصل تعزيز مشاركة الجنديات في عمليات حفظ السلام. وستبدأ بتوفير دورة تدريبية على الإنترنت بشأن المنظور الجنساني في العمليات قبل حلول تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦. وستعمل على أن تتضمَّن جميع الدعوات للالتحاق بالقوات المسلحة وبقوات وفيالق أمن الدولة، وأنشطة متابعة الدورات التحضيرية ذات الصلة، تدريباً خاصاً يتعلق بتطبيق القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وأن يُدْرَج هذا التدريب كذلك في دورات تطوير وصقل المعارف. وستكفل استفادة جميع أفراد القيادة من المستويين الأول والثاني العاملين في البعثات والعمليات الدولية من تدريب خاص في هذا المجال. أفرقة الوساطة: سوف تكفل مشاركة المرأة في أفرقة الوساطة، وستعمل على إدراج مواد محددة ذات صلة بالبرنامج في إطار هذه العمليات.

الدول الأعضاء	الالتزامات
	الاستغلال والانتهاك الجنسيان: سوف تواصل التنفيذ الصارم لسياسة عدم التسامح إطلاقاً فيما يتعلق بحوادث العنف الجنسي التي يتورط فيها أفراد من البعثات المدنية والعسكرية الإسبانية في الخارج، وإعادة أي فرد من بعثاتها إلى الوطن فوراً إذا قُدمت بحقه شكوى تتعلق بالاعتداء الجنسي ليحاكم أمام محكمة إسبانية في أجل لا يتجاوز ستة أشهر.
	الالتزامات المالية: سوف تزيد النسبة المئوية لمساعداتها الإنمائية الرسمية المخصصة لخطة المرأة والسلام والأمن. وسوف تتبرع في عام ٢٠١٦ بمبلغ ٥٠ ٠٠٠ يورو لوحدة القضايا الجنسانية التابعة لإدارة الشؤون السياسية في الأمانة العامة. وستتبرع أيضاً في عام ٢٠١٦ بمبلغ مليون يورو للأداة التحفيزية العالمية الجديدة في مجال المرأة والسلام والأمن والعمل الإنساني، والصندوق المشترك بين الوكالات لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، والدورة التدريبية على الإنترنت التي تقدمها هيئة الأمم المتحدة للمرأة.
جنوب أفريقيا	أدلت ببيان أكدت فيه على دعمها للقرار، ولكن لم تقدم التزامات محددة.
سري لانكا	أدلت ببيان أكدت فيه على دعمها للقرار، ولكن لم تقدم التزامات محددة.
السويد	حقوق المرأة وتمثيل المرأة: تتعهد بتعزيز حقوق الإنسان للمرأة، وتحسين إمكانية حصولها على الموارد وزيادة تمثيلها، في أوقات الحرب كما في أوقات السلام. وهي بصدد إنشاء شبكة لوسيطات السلام.
	خطة العمل الوطنية: قامت مؤخراً بتنقيح خطة عملها الوطنية، وستعطي لمسألة مشاركة المرأة في شؤون السلام والأمن أولوية قصوى، وستسعى إلى زيادة الدعم الذي تقدمه إلى المنظمات النسائية. وستقدم الدعم أيضاً للمنظمات التي تعمل على إشراك الرجال والفتيان في السعي إلى تحقيق المساواة بين الجنسين.
	العنف الجنسي في حالات النزاع: باعتبارها جهة مانحة رئيسية في مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، سوف تواصل التماس السبل لزيادة الدعم المقدم إلى ضحايا العنف الجنسي والناجين منه. وستواصل التعاون مع الجهات المعنية صاحبة المصلحة، من قبيل مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، من أجل إنشاء قدرات وطنية أقوى في مجال التحقيق والملاحقة القضائية في الجرائم الجنسية والجنسانية.
	تعزيز التخصص في الشؤون الجنسانية: تلتزم بدعم الجهود المبذولة لتعزيز التخصص في الشؤون الجنسانية والمساءلة على الصُعد الاستراتيجي والتكتيكي والعملياتي، وستواصل تقديم دورات تدريبية سابقة للانتشار بشأن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقضايا الجنسانية لصالح أفراد بعثات حفظ السلام، فضلاً عن انتداب مستشارين في الشؤون الجنسانية إلى المؤسسات والبعثات الدولية.
	الالتزامات المالية: تلتزم بتخصيص نسبة ١ في المائة من دخلها المحلي الإجمالي للتعاون الإنمائي. وستظل قضايا المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة وتمكين المرأة على رأس الأولويات في أنشطتها المتعلقة بالتعاون الإنمائي والمساعدة الإنسانية. وستظل أيضاً ملتزمة بالحفاظ على هيئة الأمم المتحدة للمرأة قويةً ومزودةً بما يكفي من الموارد.
سويسرا	المشاركة: تدعم سويسرا الشبكات النسائية على جميع المستويات، ولا سيما في إطار عمليات السلام في ميانمار والشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وستواصل تقديم هذا الدعم.
	العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس: ستظل مكافحة جميع أشكال العنف الجنسي إحدى أولويات البلد في السنوات القادمة. وستزيد سويسرا من التزامها من خلال الأنشطة الإنسانية والإنمائية التي تنفذها، علاوة على تشجيع البرامج الرامية إلى النهوض بالسلام ومعالجة أخطاء الماضي. وستواصل تقديم الدعم إلى مبادرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة للاستجابة السريعة في مجال العدالة، التي يوجد مقرها في جنيف، والتي تهدف إلى التمكين من إجراء تحقيقات سريعة وشاملة في الاتهامات المتعلقة بارتكاب العنف الجنسي.
	آليات حقوق الإنسان: ستدعم سويسرا تعزيز دور آليات حقوق الإنسان، ولا سيما الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، من أجل تحسين المساءلة في إطار تنفيذ الالتزامات المتعلقة ببرنامج المرأة والسلام والأمن.
	مكافحة التطرف المصحوب بالعنف: ستدعم سويسرا بهمة خطة عمل الأمم المتحدة بشأن منع التطرف المصحوب بالعنف التي سيجري تقديمها في أوائل عام ٢٠١٦. وستقدم مبلغاً قدره ٤ ملايين دولار خلال السنوات الأربع

الدول الأعضاء	الالتزامات
	القادمة إلى الصندوق العالمي لإشراك المجتمعات المحلية وتعزيز قدرتها على التكيف. وسيكون تعزيز دور المرأة من بين المسائل الرئيسية التي سيعالجها الصندوق.
	الالتزامات المالية: في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، قررت الحكومة السويسرية أن تدعم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بمبلغ ٥٠ مليون دولار تقريبا على مدى السنوات الثلاث القادمة. ورغم القيود المشددة المفروضة حالياً على الميزانية، فقد زادت الحكومة من حجم مساهمتها بنسبة ٢٥ في المائة، مما يُبرز الأهمية التي توليها سويسرا لهذه المسألة.
تايلند	خطة العمل الوطنية: اضطلعت الوكالات الحكومية بالعملية الدقيقة المتمثلة في وضع خطة عمل وطنية بشأن المرأة والسلام والأمن. ويُعرض حالياً مشروع هذه الخطة في جلسة استماع عامة.
ترينيداد وتوباغو	أدلت ببيان أكّدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تقدم التزامات محددة.
تونس	أدلت ببيان أكّدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تقدم التزامات محددة.
تركيا	أدلت ببيان أكّدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تقدم التزامات محددة.
أوكرانيا	أدلت ببيان أكّدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تقدم التزامات محددة.
الإمارات العربية المتحدة	حقوق الإنسان للمرأة والفتاة وإدماج المرأة: التزمت بدفع عجلة السلام المستدام من خلال تعزيز واحترام حقوق الإنسان للمرأة والفتاة وإدماج المرأة إدماجاً مجدياً في جميع المساعي الرامية إلى منع نشوب النزاعات وتسويتها وإعادة البناء بعد انتهاء النزاعات.
	الالتزامات المالية: ستخصص مبلغاً قدره ٥٠٠ ٠٠٠ دولار لهيئة الأمم المتحدة للمرأة لاستخدامه في مكافحة التطرف في سياق برنامج المرأة والسلام والأمن. وستستضيف مؤتمراً يعقد في أبو ظبي في شباط/فبراير بالاشتراك مع فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بتمويل أنشطة المساعدة الإنسانية.
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	بناء السلام والمشاركة: ستشجع على مشاركة المرأة بفعالية في المناقشات المتعلقة ببناء السلام من خلال الدعم السياسي و/أو المالي. وستقدم الدعم، بما في ذلك أنشطة الضغط على أعلى المستويات، لكفالة تمثيل المرأة على نطاق أوسع في عمليات السلام والمفاوضات وبناء الدولة. وستقدم أيضاً الدعم على المستويات المحلية لبناء قدرة المرأة على المشاركة بفعالية.
	قطاع الأمن: ستكفل أن تراعي جميعُ مبادئ العقيدة العسكرية ذات الصلة الاعتباراتِ الجنسانية في المستقبل. وبحلول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، ستتلقى جميع قوات المملكة المتحدة التي نُشرت في بعثات في الخارج تدريبا بشأن موضوع المرأة والسلام والأمن، ومنع العنف الجنسي.
	تقييم النزاع: ستكفل أن تراعي جميع أدواتها للإنذار المبكر والأدوات المشتركة لتحليل النزاعات وتقييمها الاعتباراتِ الجنسانية على أتم وجه بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١٦.
	العنف الجنسي في حالات النزاع: ستعمل على الدفع قدما بالمبادرة المتعلقة بمنع العنف الجنسي في حالات النزاع من خلال التصدي للإفلات من العقاب على جرائم العنف الجنسي، مع كفالة التطبيق الواسع النطاق لأحكام البروتوكول الدولي لتوثيق العنف الجنسي في حالات النزاع والتحقيق فيه.
	الحماية: ستشجع على تقديم المزيد من الدعم للناجين، بمن فيهم الأطفال والرجال، وستعمل مع سائر الحكومات على توفير استجابة متعددة الأطراف تتسم بقدر أكبر من الفعالية. وستدافع عن خريطة الطريق للعمل على حماية النساء والفتيات في حالات الطوارئ والمساعدة على كفالة التوصل إلى نتائج إيجابية للنساء والفتيات في مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني، الذي سيعقد في عام ٢٠١٦.
	خطط العمل الوطنية: ستواصل تقديم الدعم التقني وغيره من أشكال الدعم لمساعدة الحكومات الأخرى في وضع وتنفيذ وتقييم الأثر الناجم عن خطط عملها بشأن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وكذلك لمساعدة أفغانستان والعراق في

الدول الأعضاء	الالتزامات
	تنفيذ خطتي عملهما.
	مكافحة التطرف المصحوب بالعنف: ستكفل أنَّ العمل المنفَّذ في الخارج لمكافحة التطرف المصحوب بالعنف يشمل، منذ مراحله الأولى، أنشطة موجهة على وجه التحديد إلى المرأة. وستكون المرأة في صميم البرامج المعدَّة في إطار العمل المنفذ في الخارج لوقف التطرف على الصعيدين الوطني والمحلي معاً.
	الالتزامات المالية: ستساهم بمبلغ مليون دولار من التمويل الأولي للأداة التحفيزية العالمية في مجال المرأة والسلام والأمن والعمل الإنساني، من أجل المساعدة على معالجة العجز في التمويل على الصعيد العالمي لتنفيذ القرار. وستوفر تمويلاً إضافياً يزيد عن ٨٠٠ ٠٠٠ دولار، كل سنة لمدة عامين، لدعم البحوث الجديدة في مركز المرأة والسلام والأمن في كلية لندن لعلم الاقتصاد، ليبلغ بذلك إجمالي التمويل الحكومي المقدم إلى المركز من المملكة المتحدة ما يزيد عن ٣ ملايين دولار.
جمهورية تنزانيا المتحدة	حقوق المرأة، والعنف ضد المرأة: تعتزم الإدماج التام، على الصعيد المحلي، لجميع المعاهدات المتعلقة بحقوق المرأة ووضع قانون قائم بذاته بشأن العنف ضد المرأة.
	خطة العمل الوطنية: ستعزز وتدعم التمويل اللازم للتنفيذ المستدام للخطط التي تضعها السلطات الوطنية والمحلية من أجل إنهاء العنف ضد النساء والأطفال وضمان الحماية المنسقة على جميع المستويات.
	تمثيل المرأة: ستضمن تطبيق مبدأ المناصفة في تمثيل الرجل والمرأة، أي المساواة بين الجنسين، في جميع المناصب الرئيسية لصنع القرار. وستواصل الحكومة تكريس جهودها لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).
الولايات المتحدة الأمريكية	خطط العمل الوطنية: تمضي قدما بخطة عملها الوطنية. وفي هذا الإطار، تقدم المساعدة لدول أخرى في الجهود التي تبذلها.
	الالتزامات المالية: أعلنت عن التزامات جديدة بقيمة إجمالية قدرها ٣١ مليون دولار. وتشمل هذه الالتزامات مبلغاً يزيد عن ١٤ مليون دولار للمبادرات الرامية إلى حماية المرأة من العنف وتعزيز مشاركتها في عمليات السلام وصنع القرار، وكذلك مبلغاً يزيد عن ٨ ملايين دولار لتنفيذ مبادرة جون كيري، وزير خارجية الولايات المتحدة، المتعلقة بالمساءلة، والرامية إلى مكافحة الإفلات من العقاب على ارتكاب العنف الجنسي في كل من جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وليبريا. وسيخصَّص مبلغ آخر قدره مليون دولار لمبادرة العدالة التي يوجد مقرها في مقاطعة كيفو الجنوبية بجمهورية الكونغو الديمقراطية. وتسعى المبادرة لتوعية ٥٠ ٠٠٠ امرأة بحقوق الإنسان وبسبل الاستعانة بالإجراءات القضائية الأساسية المتاحة.
أوروغواي	التنفيذ: ستواصل المساهمة في تنفيذ البرنامج وسوف تكثف من جهودها لهذه الغاية. وستُبقي على نسبة مئوية فوق المتوسط من النساء الموفدات إلى بعثات حفظ السلام.
	قطاع الأمن والاستغلال والانتهاك الجنسيان: ستواصل توفير التدريب الإلزامي السابق لنشر القوات التي ستشارك في منع ممارسات العنف والاستغلال والاعتداء الجنسي، والتصدي لها. وتلتزم بأن تطبق بشكل صارم سياسة عدم التسامح مطلقا في حالات سوء السلوك، ولا سيما فيما يتعلق بحالات الاستغلال والاعتداء الجنسيين.
جمهورية فنزويلا البوليفارية	أدلت ببيان أكّدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تقدم التزامات محددة.
فييت نام	أدلت ببيان أكّدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تقدم التزامات محددة.

دولة لها مركز المراقب	الالتزامات
الكرسي الرسولي	أدلى ببيان أكّد فيه دعمه للقرار، ولكنه لم يتعهد بالتزامات محددة

المنظمات الإقليمية	الالتزامات
الاتحاد الأفريقي	بناء القدرات والتمثيل: شرع مؤخراً في عملية لبناء القدرات من خلال زيادة تمثيل المرأة، وذلك بتدريب وسيطات السلام، ومراقِبات الانتخابات، والمستشارات في الشؤون الجنسانية لنشرهنَّ في عمليات الوساطة ومراقبة الانتخابات.
	المجتمع المدني والمنظمات النسائية: سيسعى الاتحاد، عبر الشراكات التي يقيمها مع منظمات المجتمع المدني والجماعات النسائية، إلى زيادة المساءلة والتركيز على خطة المرأة في الجهود المبذولة لتحقيق السلام والرخاء في أفريقيا، ولا سيما عن طريق برنامج العمل حتى عام ٢٠٦٣: أفريقيا التي نصبو إليها.
الاتحاد الأوروبي	حقوق الإنسان للمرأة والمشاركة: سيواصل كفالة تركيزه على تعزيز وحماية حقوق الإنسان للمرأة ومشاركتها بوصفها من العناصر الإيجابية للتغيير ولتحقيق السلام والتنمية.
	تسوية النزاعات ومنع نشوبها: سيزيد من فعالية الجهود المبذولة لتسوية النزاعات وبناء السلام، وسيعمل في الوقت نفسه على حماية المرأة في حالات النزاع والحيلولة دون أن تصبح من الضحايا أو الجناة. وسيُدرج على أكمل وجه المنظور الجنساني في الأنشطة التي ينفذها في مجال بناء السلام وتحليل النزاعات وتسويتها.
	مشاركة المرأة، والمجتمع المدني: سيواصل المشاركة في الحوار الوثيق مع المجتمع المدني وتقديم الدعم الفعلي لجميع أشكال التعاون معه بشأن المسائل المتعلقة بالمرأة في حالات النزاع وما بعد النزاع، وسيعمل على تمكين المرأة لإتاحة مشاركتها في مبادرات بناء السلام واضطلاعها بدور قيادي فيها.
	المدافعون عن حقوق الإنسان للمرأة: سيولي اهتماما خاصا لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان للمرأة، ولا سيما في حالات النزاع.
	المساءلة: يتعهد بتحسين الطريقة التي يتبعها لتقييم الأثر الناجم عن جميع الإجراءات التي يتخذها لتعزيز مساءلته. وفي هذا السياق، سيُحَدِّث المؤشرات اللازمة لاتخاذ نهج شامل لتنفيذ القرارين ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) من أجل تقييم أثر إجراءاته بمزيد من الفعالية.
	العنف الجنسي في حالات النزاع: سيستمر في دعم عمل زينب بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وفي تقديم الدعم إلى جميع الأعمال التي ترمي إلى اتباع نهج متكامل لمنع أعمال العنف الجنسي والمعاقبة عليها، فضلا عن تحقيق العدالة للضحايا وتوفير الخدمات لهم وجبر الضرر الذي لحق بهم. ويلتزم الاتحاد الأوروبي بوضع كامل ثقله وراء اتفاقية اسطنبول لمكافحة العنف ضد المرأة، من خلال تدابير الوقاية والحماية والمقاضاة.
	الالتزامات المالية: يتعهد بالوفاء بالتزامات مالية كبيرة، وتعميم مراعاة المنظور الجنساني على نحو تام، وإدراج إجراءات مراعية للمنظور الجنساني في جميع الأدوات المالية للاتحاد الأوروبي، وتخصيص أكثر من ١٠٠ مليون يورو على مدى السنوات السبع القادمة لمشاريع تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات.
جامعة الدول العربية	أدلت ببيان أكّدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تتعهد بالتزامات محددة.
منظمة حلف شمال الأطلسي	المشاركة: تتعهد بتبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة القيمة مع حلفائها وشركائها بشأن زيادة مشاركة المرأة على مستوى صنع القرار في الهياكل الخاصة بها؛ والتعجيل بالنهوض بالمرأة في مقرها، من خلال إنشاء شبكة مهنية للمرأة ووضع برنامج توجيهي؛ وتشجيع الحلفاء بطريقة فعالة على تقديم مرشحات لشغل المناصب العليا لصنع القرار؛ وتعزيز إقامة الشراكات مع المنظمات الدولية الأخرى لتحقيق المساواة بين الجنسين، بما في ذلك الأمم المتحدة، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والاتحاد الأوروبي، والاتحاد الأفريقي.
	الالتزامات المالية: تتعهد بتمويل الأبحاث التي تراعي المنظور الجنساني وترمي إلى تحديد العوامل المحرِّكة لنزعة التطرف والتطرف المصحوب بالعنف؛ ووضع استجابات قائمة على الأدلة ومحددة الأهداف، بما في ذلك تمكين المرأة من أجل وقاية المجتمعات المحلية.
منظمة الدول الأمريكية	المرأة والسلام والأمن: تتعهد ببذل جهود في مجال الدعوة لتعزيز أهمية القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بالإضافة إلى القرارات الأخرى المتخذة بشأن المرأة والسلام والأمن، ولا سيما تلك التي تتناول العنف الجنسي في أوقات النزاع والأزمات.
منظمة الأمن والتعاون في أوروبا	أدلت ببيان أكّدت فيه دعمها للقرار، ولكنها لم تتعهد بالتزامات محددة.